

012 ما حكم جمع بعض الأموال، ورصدها لمن يحتاجها على أن يعيدها عند قدرته؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

افيدكم بان فيه بعض من القبائل البادية وغيرهم من الناس يلتزقون على جمع بعض من المال خاصة للحوادث. ويكون هذا المبلغ لدى انسان وعندما يكون على احد افراد هذا الفقد - [00:00:00](#) تابعة للقبيلة اودية يتقدم الى الذي لديه النفود ويعطيه المبلغ. وبعد ما يسدد الدية المطلوبة سيقوم بتسديد يقوم حتى يرد المبلغ الاول الى امين الجمعية الخاصة للفخذ علما بان علما ان الاغلبية من - [00:00:13](#) هذا الفجر بحاجة ماسة عندما تقع هذه الحوادث ويكون في يوم محرم ولبعض غير محتاج اليها لذا نأمل ان توضحوا لنا هذه الطريقة هل هي جائزة ام تتناسب مع الدين - [00:00:34](#) نهر الرسالة بعض القبيلة مساعدة معينة يجمعونها تأخذ منهم من حوادث قامت بها نفوسهم فلا بأس بذلك الا بالتعاون على الخير فلا بأس بهذا اذا طالت فيها نفوسهم تجمع على فيها الزكاة - [00:00:47](#) على قدر وليس له رجوع فيها الى ان فليس لهم رجوع فيها لا المخرجوها لله اسرة الجهات التي عينوها وهنا ما ان يعطوه شيئا اخر نعيد يا شيخ وتخرج تخرج من الزكاة فيها؟ لا - [00:01:22](#) مخصوصة - [00:01:50](#)